الأمم المتحدة

A/AC.109/2007/13*

الجمعية العامة

Distr.: General
27 March 2007
Arabic
Original: English/Spanish

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

جزر فوكلاند (مالفيناس)*

ورقة عمل من أعداد الأمانة العامة

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا –	لمحة عامة	١	٣
ثانيا –	التطورات الدستورية والسياسية	٢-٦	٣
ثالثا –	إزالة الألغام	٧-٩	٦
رابعا –	الأحوال الاقتصادية	١٠-٣٤	٦
ألف –	لمحة عامة	١٠-١١	٦
باء –	المالية العامة	١٢	٧
جيم –	مصائد الأسماك	١٣-١٧	٧
دال –	الزراعة، وملكية الأراضي، والثروة الحيوانية	١٨	١٠

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

** ثمة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر ST/CS/SER.A/42).

250407 250407 07-28434 (A)

	هاء – السياحة	١٩	١٠
	واو – النقل والاتصالات وغيرها من المرافق الأساسية	٢٠-٢٥	١٠
	زاي – البيئة	٢٦-٣٤	١٢
خامسا –	الأحوال الاجتماعية	٣٥-٤٠	١٤
	ألف – نظرة عامة	٣٥-٣٧	١٤
	باء – الصحة العامة	٣٨	١٦
	جيم – الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية	٣٩	١٦
	دال – التعليم	٤٠	١٦
سادسا –	الاشتراك في المنظمات والترتيبات الدولية	٤١-٤٣	١٧
سابعا –	نظر الأمم المتحدة في المسألة	٤٤-٥٧	١٨
	ألف – اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٤٤-٤٧	١٨
	باء – لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)	٤٨-٤٩	٢٠
	جيم – الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة	٥٠	٢١
	دال – نظر المنظمات الحكومية الدولية والمحافل الدولية الأخرى في المسألة	٥١-٥٦	٢١
ثامنا –	وضع الإقليم في المستقبل	٥٧-٦٠	٢٣
	ألف – موقف الدولة القائمة بالإدارة	٥٧-٥٨	٢٣
	باء – موقف حكومة الأرجنتين	٥٩-٦٠	٢٤

أولا – لمحة عامة

١ - جزر فوكلاند (مالفيناس)[١] هي إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي تقوم بإدارته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ويتألف الإقليم من جزيرتين كبيرتين، تعرفان بفوكلاند الشرقية وفوكلاند الغربية، ومن نحو ٢٠٠ جزيرة أصغر حجماً، ومجموع مساحة هذا الإقليم نحو ١٢ ١٧٣ كيلومترا مربعا. وهو يقع في جنوب المحيط الأطلسي، إلى الشمال الشرقي من كيب هورن بنحو ٧٧٠ كيلومترا وإلى الشرق من أمريكا الجنوبية القارية بنحو ٤٨٠ كيلومترا. ومن جزر فوكلاند (مالفيناس) تدار جزيرة ساوث جورجيا الواقعة على بعد ٣٠٠ ١ كلم تقريبا جنوب شرق مجموعة جزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر ساوث ساندويتش الواقعة على بعد ٧٥٠ كيلو مترا تقريبا شرقي جنوب شرق ساوث جورجيا، كإقليم منفصل؛ ويتولى حاكم جزر فوكلاند (مالفيناس) منصب مفوض جزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش بالإضافة إلى منصبه ذاك. وحسب نتائج تعداد ٢٠٠٦، يبلغ عدد سكان الإقليم ٤٧٨ ٢ نسمة (ليس من بينهم السكان الغائبون مؤقتا والمدنيون المرتبطون بالعمل مع وزارة الدفاع)، مقابل ٣٩١ ٢ نسمة في عام ٢٠٠١، وذلك أكبر عدد من السكان منذ سنة ١٩٣١[٢].

ثانيا – التطورات الدستورية والسياسية

٢ - في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، أجريت آخر انتخابات عامة لانتخاب كافة الأعضاء الثمانية في المجلس التشريعي، وهم خمسة أعضاء من دائرة ستانلي وثلاثة من دائرة كامب (أي خارج ستانلي)، وذلك لمدة أربعة سنوات. وفي آب/أغسطس عام ٢٠٠٦، حل حاكم جديد، هو آلان هَكْل، محل الحاكم السابق هوارد بيرس. والمجلس التشريعي يجتمع بانتظام لإصدار تشريعات لكفالة ''السلام والنظام والحكم الرشيد في جزر فوكلاند'' (مالفيناس). وحسب ما ذكرت الدولة القائمة بالإدارة، فإن أعضاء المجلس التشريعي ينتخبون رئيسا لذلك المجلس. وهم يعينون رئيسا تنفيذيا ليرأس الخدمة المدنية من أجل تنفيذ السياسة العامة. وكل عضو بالمجلس التشريعي يتولى المسؤولية عن مهام وزارية بعينها ويعمل في تعاون وثيق مع الإدارات ذات الصلة. وأعضاء المجلس هؤلاء لا يتحملون في الوقت الحالي أية مسؤوليات وزارية، رغم أن هذا موضع النظر الفعلي كجزء من الاستعراض الدستوري

---

(١) استمدت المعلومات الواردة في هذه الورقة من المعلومات التي أحالتها إلى الأمين العام بموجب المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة الدولة القائمة بالإدارة، ومن المعلومات المقدمة من حكومة الأرجنتين، ومن المعلومات المتاحة في المصادر المنشورة.

(٢) Mercopress، ١ آذار/مارس ٢٠٠٧.

الجاري. أما مسائل السياسة العامة، فإن الذي ينظر فيها هو المجلس التنفيذي؛ وهو يتألف من ثلاثة أعضاء بالمجلس التشريعي ينتخبون سنوياً من بين أعضائه، وذلك بالإضافة إلى عضوين معينين بحكم منصبيهما ولا يملكان حق التصويت. كما أن من حق المدعي العام وقائد القوات البريطانية في الجزر حضور جلسات المجلس التنفيذي، ولكنهما لا يحق لهما التصويت. وعادة ما يرأس الحاكم اجتماعات المجلس التنفيذي؛ وفي غالب الأحيان يكون الحاكم ملزما في ما يختص بمهامه التنفيذية بأن يتشاور مع المجلس التنفيذي إلا أنه يحتفظ لنفسه بالمسؤولية عن السياسة الخارجية والدفاع. وفي الوقت الحالي، يجري الإقليم الجولات النهائية من استعراض دستوري، مقرر تقديمه إلى وزارة الخارجية والكومنولث في النصف الأول من عام ٢٠٠٧.

٣ - وفيما يختص بعملية إصلاح دستور جزر فوكلاند (مالفيناس)، تفيد المعلومات المقدمة من الأرجنتين أن الحكومة الأرجنتينية قد أكدت رفضها المذكور في بيان أحاله إلى الأمين العام في ١٨ شباط/فبراير ١٩٨٥ مندوبها الدائم لدى الأمم المتحدة، وجاء فيه أن ''أحكام هذا الإصلاح تنطوي ضمنا على تجاهل تام لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ٩/٣٧ و ١٢/٣٨ و ٦/٣٩، ولا سيما روح القرار ٤٩/٣١، الذي دعا الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها إدخال تعديلات انفرادية على الحالة الراهنة'' (انظر A/40/132).

٤ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أصدرت حكومة الأرجنتين البلاغ الصحفي التالي:

في ١٠ حزيران/يونيه، الذي يوافق يوم ''تأكيد حقوق الأرجنتين في جزر مالفيناس والقطاع القطبي الجنوبي''، تحتفل الأمة الأرجنتينية بذكرى إنشاء القيادة السياسية والعسكرية لجزر مالفيناس والجزر المتاخمة لكيب هورن في المحيط الأطلسي عام ١٨٢٩، وذلك بمرسوم أصدره العميد مارتين رودريغيز، حاكم مقاطعة بوينس آيرس بالنيابة.

ومنذ مولد جمهورية الأرجنتين كدول مستقلة، أظهرت من خلال تصرفات حكومية عدة، عزمها السياسي الراسخ على ممارسة السيادة الفعالة على الأقاليم والمناطق البحرية الجنوبية التي ورثتها عن أسبانيا.

وأكدت حكومة الأرجنتين مجددا، بتصرفها هذا، حقوقها المشروعة في الجزر وسعت إلى ضمان احترام القوانين لكي تحمي، دون أي تمييز، أنشطة السكان الأرجنتينيين وغير الأرجنتينيين الذين أقاموا في الجزر. وهكذا، أنشئ الإطار المؤسسي للجهود اللاحقة التي بذلها د. لويس فِرنِت حاكم جزر مالفيناس.

وهذه الممارسة الفعالة للسيادة توقفت في ٣ كانون الثاني/يناير عام ١٨٣٣، عندما احتلت القوات البريطانية جزر مالفيناس، وطردت منها السكان الأرجنتينيين والسلطات الأرجنتينية المستقرين هناك وأحلت محلهم آخرين من أصل بريطاني.

وهذا العمل القائم على القوة لم يحظ أبدا باعتراف الأرجنتين، حكومة وشعبا؛ وهما يؤكدان اليوم، مثلما أكدا في الماضي، تصميمهما الدائم والراسخ على استعادة ممارسة السيادة على جزر مالفيناس وساوث جورجيا وساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بها، باتباع نهج سلمي، هو نهج المفاوضات الدبلوماسية، وبما يتمشى مع النداءات العديدة الصادرة عن المجتمع الدولي.

إن مطلب الأرجنتين قد حظي دائما بمساندة بلدان منطقتنا ومساندة منظمات دولية وإقليمية كبرى، من بينها الجمعية العامة للأمم المتحدة والجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية. وهذه المنتديات دعت مرارا حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة إلى استئناف المفاوضات بهدف فض النزاع على السيادة بالطرق السلمية وبصورة نهائية.

وفي هذا اليوم التاريخي الهام، تكرر حكومة الأرجنتين مطالبتها الحازمة بالسيادة على جزر مالفيناس وساوث جورجيا وساوث ساندويتش وما يحيط بها من مناطق بحرية. وفي الوقت نفسه، فإنها تؤكد من جديد رغبتها الدائمة في استئناف المفاوضات بهدف التوصل في أقرب وقت ممكن وبطريقة عادلة وحاسمة إلى تسوية لهذا النزاع على السيادة، الذي ظل دون حل حتى الآن. وتهيب جمهورية الأرجنتين بالمملكة المتحدة أن تبدي رغبة مماثلة في أداء هذا الواجب، وفقا لما حدده المجتمع الدولي في بيانات عديدة.

٥ - وتقول المملكة المتحدة إنه ليس ثمة شك لديها بشأن سيادتها على جزر فوكلاند (مالفيناس) وساوث جورجيا وساوث ساندويتش وما يحيط بها من مناطق بحرية، وإنه لا يمكن التفاوض على السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) ما لم يرغب سكان جزر فوكلاند في ذلك.

٦ - وترد معلومات مفصلة عن دستور جزر فوكلاند (مالفيناس) وحكومتها في ورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة عام ٢٠٠١ (A/AC.109/2001/11).

ثالثا – إزالة الألغام

٧ – في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أبرمت حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة اتفاقا، مشمولا بصيغة تتعلق بالسيادة، بخصوص دراسة جدوى لإزالة الألغام الأرضية الموجودة في جزر فوكلاند (مالفيناس)، على سبيل الوفاء بالالتزامات التي تعهد البلدان كلاهما في اتفاقية أوتاوا لعام ١٩٩٧.

٨ – وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦، أبرم أتفاق آخر، مشمول بالصيغة المتعلقة بالسيادة، ليضاف إلى الاتفاق المبرم في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وقد أقر هذا الاتفاق إدراج الذخائر غير المنفجرة الموجودة بالمنطقة الملغمة في نطاق المذكرات المتبادلة عام ٢٠٠١، كما أقر إجراء التعاقد مع شركة خاصة لأداء أعمال معينة مرتآة في دراسة الجدوى الرئيسية، بما في ذلك مسح ميداني في جزر فوكلاند (مالفيناس).

٩ – وعقد الاجتماع الثاني عشر للفرقة العاملة المشتركة بين المملكة المتحدة والأرجنتين في باريس يومي ٢ و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وأشترك فيها ممثلون وخبراء من المملكة المتحدة والأرجنتين. وقد عقد ذلك الاجتماع وفقا للتفاهم المسجل في المذكرات المتبادلة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وفي ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٦، وكان مشمولا بالصيغة المتعلقة بالسيادة المدرجة في تلك المذكرات. وفي ذلك الاجتماع، أبرمت حكومة الأرجنتين وجامعة كرانفيليد عقدا، بعد أن اختارت الفرقة العاملة المشتركة تلك الجامعة للقيام بمهام معينة في المرحلة الرئيسية لدراسة جدوى لإزالة الألغام الموجودة بجزر فوكلاند (مالفيناس). ونتيجة لذلك، أجرت جامعة كرانفيليد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ مسحا ميدانيا للجزر، وقام بمراقبة هذا المسح خبيران من كل بلد من البلدين.

رابعا – الأحوال الاقتصادية

ألف – لمحة عامة

١٠ – وفقا لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، يقدر الناتج المحلي الإجمالي لجزر فوكلاند (مالفيناس) بنحو ٧٥ مليون جنية إسترليني سنويا. وتشير الزيادة في إيرادات ضريبة الشركات إلى ازدهار القطاع الخاص ونموه. ولا تزال صناعة صيد الأسماك تمثل أهم قطاع في الاقتصاد؛ كما شهد قطاع السياحة نموا سريعا. وإضافة إلى ذلك، أخذت الهيئة الإنمائية لجزر فوكلاند، منذ تكوينها في عام ١٩٨٤، تشجع نشوء قطاع خاص.

١١ – وبينت نتائج آخر تعداد سكاني، أجري في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، أن ساكن جزر فوكلاند (مالفيناس) العادي يعيش في البلدة الوحيدة، أي ستانلي، ويعمل

٤٩ ساعة أسبوعيا في المتوسط للإقليم ويتراوح أجره بين ٠٠٠ ١٢ و ٠٠٠ ١٤ جنية إسترليني سنويا[٢].

باء – المالية العامة

١٢ – السنة المالية في الإقليم تبدأ في ١ تموز/يوليه وتنتهي ٣٠ حزيران/يونيه. ووفقا لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، فإن ميزانية الإقليم متوازنة. وفي السنة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، بلغ التقدير المنقح الخاص بمجموع الإيرادات ٥٠ مليون جنيه إسترليني، من بينها ١٦ مليون جنيه إسترليني أتت من مصائد صيد الأسماك، و ١٠,٧ ملايين جنيه إسترليني من إيرادات الاستثمار و ٨,٥ ملايين جنيه إسترليني من الضرائب، و ٤,٨ ملايين جنيه إسترليني من الأشغال العامة. وأثناء الفترة نفسها، بلغ التقدير المنقح الخاص بالنفقات ٤١ مليون جنيه إسترليني. وأجرت وزارة الخارجية والكومنولث وشركة أوكسفورد المحدودة لإدارة السياسات العامة استعراضا اقتصاديا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وتبين منه أن ''جزر فوكلاند عموما تدار إدارة جيدة من الناحية المالية وناحية الماليات العامة'' وأن ''الإدارة جيدة والتنفيذ سليم بصفة عامة وآخذ في التحسن''.

جيم – مصائد الأسماك

١٣ – سمك الحبَّار، بنوعيه الطويل الزعنف والقصير الزعنف، هو الدعامة الأساسية لاقتصاد الإقليم وثروته السمكية. وعلاوة على هذين النوعين، يجري صيد عدد من الأنواع الزعنفيه، منها سمك الأبيض الزرقاوي وسمك النازلي وسمك الغرناد النيوزيلندي. وإدارة مصائد الأسماك هي المسؤولة عن إدارة شؤون صيد الأسماك. وعقب سن مرسوم مصائد الأسماك (الحفظ والإدارة) في سنة ٢٠٠٥، بدأ الإقليم في تنفيذ نظام جديد لإصدار التراخيص أدخل نظام حقوق فردية طويلة الأجل قابلة للنقل، وهي حقوق مملوكة لسكان الجزر. وقد بدأ العمل بهذا النظام مبدئيا بالنسبة لصيد الحبَّار الطويل الزعنف وصيد سمك باتاغونيا المسنن، وسيجري التوسع فيه ليشمل أنواعا أخرى في الوقت المناسب. وهذا النظام الجديد يمنح مزيدا من السيطرة على موارد المصائد السمكية بالإقليم للسكان المحليين وأصحاب الأنشطة الاقتصادية المحليين، الأمر الذي سيشجع على الارتقاء بمعايير الحفظ.

١٤ – وتفيد المعلومات المقدمة من الأرجنتين أن حكومة الأرجنتين أصدرت في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ بلاغا تؤكد فيه من جديد رفضها السابق لاعتماد المملكة المتحدة بشكل غير قانوني سياسة جديدة لمصائد الأسماك.

وجاء في هذا البلاغ أنه نظرا لاحتمال تنفيذ المملكة المتحدة، في المستقبل القريب، التدبير الجديد المتعلق بمصائد الأسماك المنشور في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥، الذي هو تصرف غير قانوني وإنفرادي وطويل الأجل في موارد مصائد الأسماك في المناطق البحرية المحيطة بجزر مالفيناس، التي هي محل نزاع على السيادة بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تكرر جمهورية الأرجنتين الإعراب عن رفضها لهذا التدبير، على النحو المبين من قبل في النشرة الصحفية المشتركة الصادرة عن الاجتماع السابع والعشرين للجنة مصائد أسماك جنوب المحيط الأطلسي المعقود في لندن يوم ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وعلاوة على ذلك، أبلغت الأرجنتين احتجاجها الرسمي إلى المملكة المتحدة في ٣ و ٢٩ حزيران/يونيه و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

وجدير بالذكر أن هذا التدبير البريطاني الأحادي الجديد يتعارض مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٩/٣١ الذي يحث الطرفين على الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تنطوي على إدخال تعديلات انفرادية على الحالة أثناء مرور الجزر بعملية إنهاء الاستعمار الموصى بها بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ وأن اعتماد هذا التدبير من قبل المملكة المتحدة يتعارض مع ترتيبات التعاون الثنائية التي تستهدف الحفاظ على موارد مصائد الأسماك ولا يعبر عن روح التعاون التي ينبغي أن تسود داخل لجنة مصائد أسماك جنوب المحيط الأطلسي.

وتكرر حكومة الأرجنتين الإعراب عن الحاجة إلى الامتثال لمختلف قرارات منظمة الأمم المتحدة وإعلان منظمة الدول الأمريكية، التي تحث حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على استئناف المفاوضات الثنائية من أجل التوصل في أقرب وقت ممكن، إلى حل سلمي عادل دائم فيما يتعلق بالنزاع على السيادة.

وفي هذا الصدد، تؤكد حكومة الأرجنتين رغبتها الدائمة في استئناف هذه المفاوضات فورا وتحث الحكومة البريطانية على أن تبدي، دون تأخير، نفس الرغبة في التقيد بالالتزام القاضي باستئناف مفاوضات السيادة، على النحو المقرر في الإعلانات الصادرة عن المجتمع الدولي.

وتؤكد جمهورية الأرجنتين مرة أخرى حقوقها السيادية على جزر مالفيناس وساوث جورجيا وساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بها، التي هي جزء لا يتجزأ من إقليمها الوطني[٣].

١٥ - ووفقا لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، فقد ردت المملكة المتحدة على احتجاج الأرجنتين الأصلي بقولها، في جملة أمور:

إن حكومة جلالة الملكة ترفض بحزم هذا الاحتجاج وتذكّر حكومة جمهورية الأرجنتين بأن حكومة جزر فوكلاند من حقها تماما أن تعتمد أية تدابير تعتبرها ضرورية لحفظ الأرصدة السمكية داخل مناطق الحفظ ولصون مستقبل الجزر الاقتصادي.

وقد ساء حكومة جلالة الملكة ما ادعته الأرجنتين من أن هذا الأمر الداخلي الخاص بجزر فوكلاند سيؤثر على مستوى تعاون الأرجنتين بشأن حفظ موارد مصائد الأسماك في إطار لجنة مصائد أسماك جنوب المحيط الأطلسي، هذا الحفظ الذي يخدم المصالح المشتركة لكافة الأطراف.

إن المملكة المتحدة لا تساورها أية شكوك بشأن سيادتها على جزر فوكلاند وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بها[٤].

١٦ - وعقد في لندن في ٦ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ وفي بوينس آيرس في ٤ و ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٧ اجتماعان دبلوماسيان استثنائيان بين الأرجنتين والمملكة المتحدة بهدف تحليل ولاية لجنة مصائد أسماك جنوب المحيط الأطلسي. وكانت هذه اللجنة قد أنشئت عقب صدور الإعلان المشترك المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠.

١٧ - تمسكت حكومة الأرجنتين بموقفها، قائلة:

”إن هذا الإعلان هو أحد التفاهمات المؤقتة - في إطار صيغة ضمان السيادة - الموجودة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة التي يتمثل هدفها الرئيسي في المساهمة، عن طريق التعاون في حفظ الموارد السمكية، في تهيئة مناخ ملائم لتجديد المفاوضات من أجل حل النزاع المتعلق بالسيادة على جزر مالفيناس وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش، والبحار المحيطة بها من خلال تجديد المفاوضات الثنائية، تنفيذا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٦٥ (د-٢٠) وغيره من

(٣) معلومات مقدمة من الأرجنتين في آذار/مارس ٢٠٠٧.

(٤) معلومات مقدمة في آذار/مارس ٢٠٠٧ من الدولة القائمة بالإدارة معلومات من الدولة القائمة بالإدارة.

قرارات هذه المنظمة. بيد أن المملكة المتحدة لجأت منذ سنة اعتماد الإعلان المشترك ذاتها إلى إجراءات انفرادية مناقضة للتفاهمات الثنائية المتعلقة بالتعاون من أجل حفظ الموارد السمكية في المنطقة البحرية المتنازع عليها ومناقضة للتكليف الذي تنطوي عليه قرارات الجمعية العامة. لقد احتالت على أهداف وغايات الإعلان المشترك واللجنة ذاتها. وهي تناقض في الوقت نفسه قرار الأمم المتحدة ٤٩/٣١''[٣].

دال – الزراعة، وملكية الأراضي، والثروة الحيوانية

١٨ – ترد معلومات عن الزراعة في ورقة عمل سنة ٢٠٠١ التي أعدتها الأمانة العامة (A/AC.109/2001/11). وفقا للدولة القائمة بالإدارة، كان أهم تغيير في الزراعة منذ سنة ٢٠٠١ هو نمو صناعة اللحوم. فقد جرى تصدير نحو ٠٠٠ ٣٥ خروفا وحملا من مجزر ساند باي سنة ٢٠٠٦، مقابل ٠٠٠ ٢٢ في سنة افتتاحه، أي ٢٠٠٤. وتجري مواءمة الزراعة لإنتاج خراف مزدوجة الأغراض تزيد العائد من اللحوم والأصواف كليهما إلى أقصى حد. وللإقليم خطة عشرية جارية لدعم الزراعة، بالرغم من أن الإنفاق عليها انخفض بنسبة ثلاثة في المائة سنويا في السنوات الأخيرة. وتوجد برامج المراعي وتحسين النسل في صلب استراتيجية الحكومة. وقد انخفضت مساحة المزارع نظرا لانصراف بعض ملاك الأراضي عن إدارة الثروة الحيوانية إما كليا أو جزئيا عندما تمكنوا من تحقيق دخل من مصادر أخرى.

هاء – السياحة

١٩ – سُجل توسع هام في قطاع السياحة بجزر فوكلاند (مالفيناس) في السنوات الأخيرة. ووفقا للسلطة القائمة بالإدارة، قدم ٠٠٠ ٤٥ زائر بسفن الرحلات في موسم ٢٠٠٥-٢٠٠٦، مقارنة بـ ٠٠٠ ٣٧ في موسم ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ويتوقع أن يزور نحو ٠٠٠ ٥٥ زائر بسفن الرحلات و ٠٠٠ ١ سائح قادم برا لجزر فوكلاند (مالفيناس) في موسم ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ويتوقع مجلس السياحة أن تصل الأعداد السنوية للسياح إلى ٠٠٠ ١٥٠ زائر في السنوات القليلة المقبلة.

واو – النقل والاتصالات وغيرها من المرافق الأساسية

٢٠ – وذكرت الدولة القائمة بالإدارة أن الإقليم يشارف نهاية برنامج واسع النطاق لبناء الطرق، ينطوي على بناء شبكة طرق، طولها أكثر من ٧٠٠ كلم لربط المستوطنات والمزارع البعيدة. وإضافة إلى ذلك، مُنح عقد جديد للنقل البحري الساحلي، لخدمة المجتمعات المحلية خارج ستانلي بإمدادها بالوقود، وإمداد متاجر المستوطنات الواقعة في الجزر الشرقية والغربية

والبعيدة. وفضلا عن ذلك، سيوفر العقد الجديد خدمة نقل منتظمة بالعبارات المبحرة بين الجزيرتين الرئيسيتين، حاملة المسافرين والشحنات على السواء.

٢١ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، ظلت شركة الخطوط الجوية الشيلية، المسماة ''لانشيلي''، تقوم برحلات منتظمة بين بونتا أرينـاس، في شيلي، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، بما في ذلك التوقف مرتين شهريا في ريو غاليغوس، في الأرجنتين، مرة واحدة في كل اتجاه، وفقا لأحكام البيان الصادر في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩ المشترك بين الأرجنتين والمملكة المتحدة. وهذه الخدمة تقدم في إطار الاتفاقات الجوية التجارية بين الأرجنتين وشيلي. وقد وضع اتفاق تبادل المذكرات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠١ الملاحة الخاصة والملاحة الجوية الخاصة بين **البر الرئيسي** للأرجنتين وجزر فوكلاند (مالفيناس) ضمن صيغة للسيادة. وبالتالي، تنظر الأرجنتين في أمر الرحلات الجوية غير المنتظمة المتجهة إلى جزر فوكلاند (مالفيناس)، وتأذن بها على أساس كل حالة على حدة.

٢٢ - ومنذ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، لم تأذن الأرجنتين بأي رحلات جوية غير منتظمة بين بلدان ثالثة وجزر فوكلاند (مالفيناس) تقوم بها أي شركة ترفع علم بلد ثالث. وذلك الموقف لا يؤثر على استمرار الخدمة المنتظمة المذكورة أعلاه، كما لا يسري على حالات الطوارئ أو الرحلات الجوية المخصصة للإجلاء الطبي.

٢٣ - وفي أواخر سنة ٢٠٠٣ والربع الأول من سنة ٢٠٠٤، تبادلت الأرجنتين والمملكة المتحدة الآراء حول الاقتراح الأرجنتيني الرامي إلى إنشاء خدمة جوية منتظمة مباشرة بين **البر الرئيسي** للأرجنتين وجزر فوكلاند (مالفيناس) تديرها شركات الخطوط الجوية الأرجنتينية. وقالت المملكة المتحدة إن أي ترتيبات يجب أن تكون مقبولة لسكان الجزر. ولم ترد حتى الآن أنباء عن التوصل إلى اتفاق بين الأرجنتين والمملكة المتحدة في هذا الشأن.

٢٤ - وقد تحسنت الاتصالات، داخليا ومع العالم الخارجي على السواء، بشكل مثير على مر السنوات العديدة الماضية. ووفقا لتعداد سنة ٢٠٠٦، تتاح إمكانية الوصول إلى الإنترنت لـ ٧٤٠ حاسوبا من الحواسيب الـ ١ ٠٩٣ الموجودة في الجزر ويوجد ١ ٠٦٨ هاتفا محمولا و ١ ٤٢٨ خطا هاتفيا ثابتا[٢].

٢٥ - وترد معلومات إضافية عن النقل والاتصالات وغيرها من المرافق الأساسية في ورقة عمل سنة ٢٠٠١ التي أعدتها الأمانة العامة (A/AC.109/2001/11).

زاي – البيئة

٢٦ – وفقا للدولة القائمة بالإدارة، وافق الإقليم في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ على الانضمام إلى تصديق المملكة المتحدة على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وعلى بروتوكول كيوتو. وحيث أنه ثاني إقليم بريطاني فيما وراء البحار ينضم إلى التزام المملكة المتحدة بالاتفاقية والبروتوكول، فإن هذا يمثل استعدادا للنهوض بأعباء الشواغل البيئية.

٢٧ – وسيكون التطور البيئي الرئيسي الناجم عن انضمام الإقليم لبروتوكول كيوتو هو رصد الانبعاثات سنويا. وينص الاتفاق مع المملكة المتحدة على أن ينتهج الإقليم، حيثما أمكن، سياسات تتماشى وأهداف برنامج المملكة المتحدة المتعلق بتغير المناخ. وبالرغم من أن تخفيض الانبعاثات ليس مطلوبا على وجه التحديد من جزر فوكلاند (مالفيناس)، يوجد حسن نية ومشاريع عديدة للحد من الانبعاثات يجري بالفعل تنفيذها في الإقليم.

٢٨ – فهناك برنامج لاسترداد الحرارة المهدرة تنفذه محطة لتوليد الطاقة، ستستخدم الكهرباء المهدرة لتدفئة مستشفى محلي ومدرسة مجتمعية. وستدخل الخطة مرحلة التنفيذ في أوائل عام ٢٠٠٧، وستوفر في كل سنة نحو ٠٠٠ ٣٠٠ لتر من الديزل (لتقلل الاستهلاك السنوي لمحطة توليد الطاقة من الوقود الأحفوري بنسبة ثلاثة في المائة تقريبا).

٢٩ – ويقوم الإقليم حاليا بإنشاء مزرعة للطاقة الريحية، ستكون أول مورد كبير للطاقة المتجددة في جزر فوكلاند (مالفيناس)، وستتطور بعد ذلك لتقلل استخدام الوقود الأحفوري. وتشير التوقعات إلى تقليل أكثر من ٢٠ في المائة من الاستهلاك السنوي من الوقود الأحفوري.

٣٠ – وفي مستوى دون ذلك، وفر تقديم عنفات ريحية للمستوطنات الصغيرة في جزر فوكلاند (مالفيناس) الطاقة المولدة من الريح للمنازل الصغيرة على مدى العشر سنوات الأخيرة. وشركة جزر فوكلاند للتنمية تقدم للفلاحين منحة تمثل ٥٠ في المائة من تكاليف العنفات الريحية.

٣١ – وتقوم إدارة التخطيط البيئي في الإقليم بإدخال مبادئ توجيهية لمراقبة البناء بهدف تشجيع بناء مساكن أكثر كفاءة من حيث الطاقة.

٣٢ – وقد استضافت هيئة حفظ البيئة في جزر فوكلاند (مالفيناس) في الفترة من ١٢ إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ حلقة عمل دولية، عنوانها ”طيور القطرس والنوء جنوب المحيط الأطلسي: الأولويات والحفظ“. واستفاد هذا اللقاء من خبرة الرواد العالميين في البحوث المتعلقة بطيور القطرس والنوء لتحديد الأولويات للدولة القائمة بالإدارة وأقاليمها فيما وراء

البحار، في إطار الاتفاق الدولي لحفظ طائري القطرس والنوء، الذي صدقت عليه المملكة المتحدة في آذار/مارس ٢٠٠٤. وقد ركزت المناقشات على البحوث والإدارة في البر والبحر، والتعليم والتوعية، إضافة إلى طرق الإبلاغ من أجل توفير البيانات وأعداد الطيور والاتجاهات الشديدة الأهمية فيما يتعلق بالنوعين المشمولين بالاتفاق المذكور. وأفضى الاجتماع إلى برنامج مفصل للإجراءات الإيجابية التي ينبغي اتخاذها للتصدي للنقص المثير في أعداد الطيور البحرية على نطاق جنوب المحيط الأطلسي.

٣٣ - ووفقا للمعلومات المقدمة من الأرجنتين، رفض رئيس جمهورية الأرجنتين في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦، بمناسبة التصديق على اتفاق حفظ طائري القطرس والنوء، توسيع تطبيقه الإقليمي ليشمل جزر مالفيناس وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش الذي أخطرت به المملكة المتحدة أمانة الاتفاق. وقال الرئيس:

أصدق، باسم حكومة الأرجنتين ونيابة عنها، على الاتفاق المشار إليه آنفا، وأدلي بالبيان التالي: ترفض جمهورية الأرجنتين توسيع التطبيق الإقليمي لاتفاق حفظ طائري القطرس والنوء، الموقع في كانبيرا في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١ الذي دخل حيز النفاذ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٤، ليشمل جزر مالفيناس وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش، الذي أخطرت به المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية أمانة الاتفاق عند التصديق على الصك المذكور في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، مكررا تأكيد البيان المدلى به للغاية نفسها بمناسبة الاجتماع الأول لأطراف الاتفاق (هوبارت، أستراليا، من ١٠ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤).

وتجدد جمهورية الأرجنتين تأكيد سيادتها على جزر مالفيناس وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بها بوصفها جزء لا يتجزأ من إقليمها، وتشير إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدت القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠)، و ٣١٦٠ (د-٢٨)، و ٤٩/٣١، و ٩/٣٧، و ١٢/٣٨، و ٦/٣٩، و ٢١/٤٠، و ٤٠/٤١، و ١٩/٤٢، و ٢٥/٤٣ التي تقر بوجود نزاع على السيادة وتدعو حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى إجراء مفاوضات بغية إيجاد الوسائل المؤدية إلى تسوية سلمية ونهائية للخلافات العالقة بين البلدين، بما فيها جميع المسائل المتصلة بمستقبل جزر مالفيناس، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

بالمثل ترفض جمهورية الأرجنتين، دون الإخلال بأحكام المادة الرابعة من معاهدة أنتاركتيكا، توسيع الاتفاق ليشمل ما يسمى 'إقليم أنتاركتيكا البريطاني'،

وتجدد تأكيد حقوقها المشروعة في السيادة على القطاع الأرجنتيني من أنتاركتيكا، الذي يقع بين خطي الطول ٢٥ و ٧٤ درجة غربا وخطي العرض ٦٠ درجة جنوبا والقطب الجنوبي، والذي هو جزء لا يتجزأ من الإقليم الوطني الأرجنتيني.

٣٤ - وهذا الرفض قوبل برفض من القائمة بالإدارة التي قالت بدورها:

ترفض المملكة المتحدة بقوة بيان الأرجنتين المتعلق بتوسيع المملكة المتحدة نطاق اتفاق حفظ طائري القطرس والنوء ليشمل جزر فوكلاند، وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش وإقليم أنتاركتيكا البريطاني.

والمملكة المتحدة لا يساور أي شك في سيادتها على جزر فوكلاند، وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بها. وتكرر المملكة المتحدة القول بأنه لا تفاوض على السيادة على جزر فوكلاند ما لم يعرب سكان هذه الجزر عن رغبتهم في ذلك وإلى أن يفعلوا ذلك.

كما لا يساور المملكة المتحدة أي شك بشأن السيادة البريطانية على إقليم أنتاركتيكا البريطاني؛ وهي تحيط علما بإشارة الأرجنتين إلى المادة الرابعة من معاهدة أنتاركتيكا، التي تعد حكومة جمهورية الأرجنتين وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية كلتيهما طرفين فيها.

خامسا - الأحوال الاجتماعية

ألف - نظرة عامة

٣٥ - وفقا للدولة القائمة بالإدارة، يراعي الإقليم المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد وسعت الدولة القائمة بالإدارة نطاق العمل بأحكام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لتشمل جزر فوكلاند (مالفيناس). وعلاوة على ذلك، وسعت المملكة المتحدة نطاق العمل بالعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليشملا الإقليم، وهي تحترم إجراءات تقديم تقارير منتظمة بمقتضى هذين الصكين. وليس هناك أي تمييز على أساس الجنس في تنفيذ المادتين ٢ و ٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتطبق المملكة المتحدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في جزر فوكلاند (مالفيناس) بموافقة الإقليم. ووفقا للدولة القائمة بالإدارة، فقد أنجز الإقليم سنة ٢٠٠٦ تقييما خارجيا وفقا لمتطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، وقُدم تقرير إلى الأمم المتحدة. وإضافة إلى ذلك، جرى وضع خطة عمل لمبادرات مقبلة.

٣٦ - ووفقا لمعلومات مقدمة من الأرجنتين في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، بعثت حكومة الأرجنتين إلى الأمين العام بالرسالة التالية:

تود جمهورية الأرجنتين أن تشير إلى التقرير المقدم من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى لجنة حقوق الطفل، الذي يتضمن إضافة معنونة ''أقاليم ما وراء البحار والأقاليم التابعة لتاج المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (CRC/C/41/Add.9).

وفي هذا الصدد، تود جمهورية الأرجنتين أن تذكِّر بأنها قد رفضت بموجب مذكرتها المؤرخة ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥ تمديد تطبيق اتفاقية حقوق الطفل لتشمل جزر مالفيناس وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش الذي نفذته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

وترفض حكومة الأرجنتين تسمية جزر مالفيناس بأنها أقاليم في ما وراء البحار تابعة للمملكة المتحدة كما ترفض أي تسمية مشابهة أخرى.

ولذلك، لا تعترف جمهورية الأرجنتين بالفرع المتعلق بجزر مالفيناس الوارد في التقرير الذي قدمته المملكة المتحدة إلى لجنة حقوق الطفل (CRC/C/41/Add.9) ولا بما قد يشتق من هذا التمديد الإقليمي المزعوم من وثائق أو صكوك أخرى بنفس المغزى.

وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠)، و ٣١٦٠ (د-٢٨)، و ٤٩/٣١، و ٩/٣٧، و ١٢/٣٨، و ٦/٣٩، و ٢١/٤٠، و ٤٠/٤١، و ١٩/٤٢، و ٢٥/٤٣ التي تقر فيها بوجود نزاع على السيادة على جرز مالفيناس وتحث جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على مواصلة المفاوضات بغية إيجاد حل سلمي ونهائي للنزاع في أقرب وقت ممكن، بمساعدة المساعي الحميدة للأمين العام للأمم المتحدة، الذي ينبغي أن يبلغ الجمعية العامة بالتقدم المحرز.

٣٧ - ووفقا لما تفيد به حكومة الأرجنتين، فإنها رفضت الإعلانات الصادرة عن المملكة المتحدة بشأن جزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر ساوث جورجيا وساوث ساندويتش، وذلك بموجب الإعلانات التي أصدرتها في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٨ آب/أغسطس ١٩٨٦ بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٨ آب/أغسطس ١٩٨٦ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وفي ٤ نيسان/أبريل ١٩٨٩ بشأن اتفاقية

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بشأن البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

باء – الصحة العامة

٣٨ – الحالة العامة للصحة في جزر فوكلاند (مالفيناس) طيبة. ويقدَّم العلاج الطبي وعلاج الأسنان والأدوية التي تسلم بوصفات طبية بالمجان لجميع المقيمين ولمواطني المملكة المتحدة بموجب اتفاق صحي ينص على المعاملة بالمثل. كما تقدَّم كافة الخدمات الطبية في مستشفى الملك إدوارد السابع التذكاري في ستانلي، الذي يوفر طائفة كاملة من خدمات الرعاية الأولية للسكان المدنيين، والأفراد العسكريين المتمركزين في ستانلي، وطواقم أساطيل الصيد الأجنبية العاملة في محيط الجزر. وبالإضافة إلى ذلك، توجد خدمة طبية زائرة للمستوطنات الزراعية النائية. وتتوافر بالمستشفى المرافق اللازمة للتعامل مع الحالات الطبية والجراحية الخطيرة. وهو يضم ٢٨ سريرا، من بينها سريران خاصّان برعاية الأمهات وسريران للرعاية المركّزة. أما الحالات التي تتطلب عناية متخصصة، فتجري معالجتها إلى أن تستقر ثم يجري إجلاؤها إلى المملكة المتحدة، أو شيلي، أو إلى مونتيفيديو في الحالات الطارئة. ووفقا لما أفادت به الدولة القائمة بالإدارة، بلغت النفقات التقديرية للخدمات الصحية والاجتماعية ما قيمته ٦ ملايين جنيه إسترليني في السنة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

جيم – الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية

٣٩ – ينص قانون المعاشات التقاعدية لجزر فوكلاند على إلزام جميع أرباب العمل والموظفين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٧ و ٦٤ عاما بسداد اشتراكات شهرية ثابتة. وخلال عام ١٩٩٨، بدأ تنفيذ قانون نظام المعاشات التقاعدية لجزر فوكلاند الصادر عام ١٩٩٧. ويوفر هذا النظام وسيلة اشتراك وطنية محددة، يستطيع من خلالها أرباب العمل، والأفراد العاملون لحساب أنفسهم، وغيرهم من الأفراد في جزر فوكلاند (مالفيناس)، أن يسددوا الاشتراكات بموجب اتفاقات بين أرباب العمل والموظفين أو طوعا أثناء حياتهم العملية وأن يحصلوا على معاش عند التقاعد. ولمعالجة حالات المشقة والعجز، هناك نظام معمول به يوفر مِنح الرعاية الاجتماعية والمعاشات التقاعدية.

دال – التعليم

٤٠ – التعليم في جزر فوكلاند (مالفيناس) مجاني وإلزامي لجميع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين خمسة أعوام و ١٦ عاما. والحكومة المحلية توفر الموظفين والمعدات واللوازم للتعليم، ولديها مدرسة للتعليم الابتدائي وأخرى للتعليم الثانوي في ستانلي، كما تدير

مدرستين في المستوطنات. وفي المناطق الريفية، يلتحق صغار الأطفال بمدارس المستوطنات أو يزورهم أحد المعلمين المتنقلين الستة لمدة أسبوعين كل ستة أسابيع. كما تتوافر دروس بواسطة الهاتف. أما الطلاب الذين تتجاوز أعمارهم ١٦ عاما ويجتازون الامتحانات، فيجري تمويل دراساتهم في الخارج، وغالبا في المملكة المتحدة. ووفقا لما أفادت به الدولة القائمة بالإدارة، فإنه في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ كان ٣٨٠ تلميذا يتلقون تعليمهم في جزر فوكلاند (مالفيناس)، وكان ٥٥ طالبا يدرسون في الخارج بعد المرحلة الثانوية وبمرحلة التعليم العالي. وأعلنت المملكة المتحدة أن مواطني أقاليم ما وراء البحار سيستفيدون ابتداء من عام ٢٠٠٧ بميزة سداد نفس مصروفات التعليم بالجامعات الانكليزية التي يدفعها الطلبة المواطنون(٥).

سادسا - الاشتراك في المنظمات والترتيبات الدولية

٤١ - تشترك حكومة جزر فوكلاند (مالفيناس) في أنشطة الكومنولث، وهي عضو في رابطة أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة. واشترك ممثلون عن الحكومة، بصفتهم أعضاء في وفد المملكة المتحدة، في مناقشات بشأن المسائل التي تؤثر على مصالحهم، ومنها المناقشات التي أفضت إلى البيان المشترك الصادر في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩.

٤٢ - وفي رسالتها المؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، الموجهة إلى الأمين العام، رفضت حكومة الأرجنتين الإعلان الذي أصدرته المملكة المتحدة بتوسيع النطاق الإقليمي لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ليشمل جزر فوكلاند (مالفيناس).

٤٣ - وفي رسالة مؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ موجهة إلى الأمين العام، رفض الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة الرفض الأرجنتيني، حيث قال، ضمن جملة أمور:

> إن لحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية كامل الحق في توسيع نطاق اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ليشمل جزر فوكلاند وجزيرة ساوث جورجيا وجزر ساوث ساندويتش والإقليم البريطاني في أنتاركتيكا (القارة القطبية الجنوبية).

(٥) انظر www.fco.gov.uk ، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

سابعا – نظر الأمم المتحدة في المسألة

ألف – اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٤٤ – نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وفي تلك الجلسة، قررت اللجنة الخاصة الاستجابة لطلب الأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو الاشتراك في النظر في هذا البند. كما أدلى ريتشارد ستيفتر وريتشارد ديفيس من المجلس التشريعي لجزر فوكلاند (مالفيناس) ببيانين (انظر A/AC.109/2006/SR.11).

٤٥ – وقدم ممثل شيلي – باسم بوليفيا، وشيلي، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا – مشروع قرار بشأن هذا البند (A/AC/109/2006/L.8) وأقر مشروع القرار باختلاف جزر فوكلاند (مالفيناس) عن الحالات الاستعمارية الأخرى بسبب وجود نزاع على السيادة بين الدولتين. وذكر مشروع القرار أن السبيل الوحيد لتسوية النزاع هو تسوية عن طريق التفاوض، ودعا الطرفين إلى توطيد عملية الحوار والتعاون عن طريق استئناف المفاوضات من أجل التوصل إلى حل، وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

٤٦ – وفي نفس الجلسة، ذكر خورخيه تايانا وزير الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادات في الأرجنتين، في جملة أمور، ما يلي:

منذ عام ١٩٦٥، كانت ''مسألة جزر مالفيناس'' التي تشمل جزر مالفيناس وجزيرة ساوث جورجيا وجزر ساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة، محل نظر الأمم المتحدة. وعرّفت الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار هذه المسألة باعتبارها قضية ذات طابع خاص ودقيق، تختلف عن الحالات الاستعمارية التقليدية بحكم انطوائها على نزاع على السيادة.

إن الفقرة ٦ من إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، القرار ١٥١٤ (د – ١٥) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، الذي سأتطرق إليه لاحقا، تخول هذه اللجنة النظر في المسائل الاستعمارية المتضمنة نزاعات على السيادة. وذلك القرار، المتخذ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، هو القرار التوجيهي بشأن إنهاء الاستعمار.

وجدير بالذكر أن مبدأ تقرير المصير، المكرس في الفقرة ٢ من القرار ١٥١٤ (د – ١٥)، يقيده مبدأ السلامة الإقليمية الذي يسود عليه، لأن الفقرة ٦ من القرار

المذكور أعلاه تورد ما نصه: ”كل محاولة تستهدف التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لأي بلد، تكون متنافية ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه“. ويُضاف في الفقرة ٧، كإعادة تأكيد للوارد أعلاه، ما نصه: ”تلتزم جميع الدول بأمانة ودقة أحكام ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهذا الإعلان علي أساس المساواة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لجميع الدول، واحترام حقوق السيادة والسلامة الإقليمية لجميع الشعوب“.

وبالتالي من الخطأ تطبيقه في حالة مثل حالة جزر مالفيناس، التي فُصل فيها جزء من أرض دولة مستقلة، هي جمهورية الأرجنتين – ضد إرادة سكانه – جراء عمل ارتكبته المملكة المتحدة بالقوة عام ١٨٣٣، على الرغم من احتجاج جمهورية الأرجنتين الدائم منذ ذلك الحين على هذا الوضع باعتبارها دولة متضررة.

وقد أعرب المجتمع الدولي مرارا عن آرائه ذات الحجية في الجمعية العامة بما أسفر عن إصدارها عشرة قرارات بشأن مسألة جزر مالفيناس، كما أعربت هذه اللجنة نفسها عن آرائها بشأن هذه المسألة في ٤١ قرارا آخر.

لقد طُبقت المبادئ العامة التي ينظمها القرار ١٥١٤ (د – ١٥) على القضية المحددة المتعلقة بمسألة جزر مالفيناس، قبل ما يربو على ٤٠ عاما، بموجب القرار ٢٠٦٥ (د – ٢٠)، الصادر أيضا عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥.

وهذا القرار يقرر صراحة أن مسألة جزر مالفيناس هي مسألة ذات طابع خاص تتضمن وجود نزاع بين الأرجنتين والمملكة المتحدة باعتبارهما الطرفين الوحيدين، ويحثهما على التفاوض مع مراعاة أحكام ميثاق الأمم المتحدة والقرار ١٥١٤ (د – ١٥) وأهدافها، ومصالح سكان الجزر.

لقد استبعد القرار ٢٠٦٥ (د – ٢٠) تطبيق مبدأ تقرير المصير لأنه بقبول وجود نزاع، يتعارض تطبيق الفقرة ٢ من القرار ١٥١٤ (د – ١٥) مع الفقرة ٦، لأن منح حق تقرير المصير لسكان الجزر سينطوي على إخلال بالسلامة الإقليمية لجمهورية الأرجنتين.

ومنذ عام ١٩٦٥، وعاماً بعد عام، تحث جميع القرارات الطرفين على استئناف المفاوضات ”من أجل التوصل في أقرب وقت ممكن إلى حل سلمي وعادل ودائم للنزاع على السيادة المتعلق بمسألة جزر مالفيناس“ مع مراعاة ”مصالح سكان الجزر“، مؤكدة على أن ”السبيل لإنهاء الحالة الاستعمارية ذات الطابع الخاص

والدقيق بخصوص مسألة جزر مالفيناس هو التسوية السلمية عن طريق التفاوض للنزاع على السيادة القائم بين حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية''.

ويجب أن تكون حالة الجمود هذه التي طال أمدها مدعاة لقلق الأمم المتحدة. ففي ضوء هذه الحالة، يكون من الضروري أن يواصل الأمين العام المهمة المتجددة التي عهدت إليه بها الجمعية العامة والمتمثلة في بذل المساعي الحميدة من أجل مساعدة الطرفين على الامتثال لما طلبته الجمعية العامة نفسها وهذه اللجنة مرارا.

إلا أنني أود الإشارة إلى أنه على الرغم من رغبة بلدي في التعاون لم تتوقف المملكة المتحدة عن اتخاذ إجراءات انفرادية تدخل تعديلات على الحالة في الوقت الذي تمر فيه الجزر بالعملية التي أوصت بها قرارات الجمعية العامة، مما يتعارض مع القرار ٤٩/٣١ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، والتفاهمات المؤقتة المذكورة، وولاية المجتمع الدولي.

لقد احتجت حكومة الأرجنتين على هذه الممارسات البريطانية الاختصاصية المزعومة في منطقة النزاع ورفضتها. وفي واقع الأمر، اضطرت الأرجنتين في عام ٢٠٠٥ وحده إلى تقديم ١٥ مذكرة احتجاج للمملكة المتحدة ترفض فيها الأعمال الانفرادية غير المشروعة في المنطقة المتنازع عليها.

٤٧ - وفي نفس الجلسة، أدلى ببيانات أيضا ممثلو الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وإندونيسيا، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبوليفيا، وبيرو، والجمهورية العربية السورية، وسيراليون، وشيلي، والصين، وغرينادا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وكوبا، والكونغو (انظر A/AC.109/2006/SR.11).

باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٤٨ - في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، أشار عدة ممثلين خلال مناقشة مسائل إنهاء الاستعمار في اللجنة الرابعة للجمعية العامة إلى مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس). واعتبر ممثل غيانا، متحدثا باسم مجموعة ريو، أن من الضروري أن تستأنف حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة المفاوضات من أجل إيجاد ''حل سلمي وعادل ونهائي للنزاع على السيادة''. وأعرب ممثل البرازيل، متحدثا باسم السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، عن تأييده

لمشروع القرار بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (انظر A/C.4/61/SR.2).

٤٩ - وقال ممثل المملكة المتحدة، في إطار ممارسة حق الرد، إن موقف بلده معروف جيدا وإنه ورد بالتفصيل في رسالة موجهة من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام مؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ (انظر A/C.4/61/SR.2).

جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

٥٠ - قررت الجمعية العامة، باعتمادها القرار ٣١٦/٥٨، أن يظل البند المعنون ''مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)'' مدرجا على جدول الأعمال للنظر فيه لدى قيام دولة من الدول الأعضاء بتقديم إخطار في هذا الشأن. وحتى تاريخ صدور هذا التقرير، لم يرد أي إخطار من هذا القبيل من أي من الدول الأعضاء إلى الجمعية العامة في دوراتها التاسعة والخمسين أو الستين أو الحادية والستين.

دال - نظر المنظمات الحكومية الدولية والمحافل الدولية الأخرى في المسألة

٥١ - أصدرت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ إعلانا بشأن مسألة جزر مالفيناس (جزر فوكلاند) ((القرار AG/DEC.48 (XXXVI-O/06))، قامت فيه، ضمن جملة أمور، بالترحيب بإعادة تأكيد حكومة الأرجنتين تصميمها على مواصلة استكشاف كافة السبل الممكنة من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع، وبالنهج البنّاء الذي تتبعه تجاه سكان جزر مالفيناس (جزر فوكلاند). وأكدت من جديد ضرورة شروع حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة في التفاوض في أقرب وقت ممكن بشأن النزاع على السيادة، من أجل التوصل إلى حل سلمي لذلك الخلاف الذي طال أمده. وقررت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية مواصلة بحث مسألة جزر مالفيناس (جزر فوكلاند) في دوراتها اللاحقة لحين التوصل إلى تسوية نهائية لها.

٥٢ - وفي كلمة أمام الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، قال وزير الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادات في الأرجنتين:

> إن حكومتي تؤكد من جديد في كل مناسبة على تصميمها على التفاوض. غير أن المملكة المتحدة تتجاهل النداءات المتتالية الموجهة في المنتديات الدولية، وتعوق برفضها هذا عملية إنهاء استعمار الجزر وتعمل على إدامة هذه الحالة الاستعمارية المتقادمة.

وقد حث المجتمعان الدولي والإقليمي، من خلال هذه الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية التي اعتمدت عشرة قرارات و ١٣ إعلانا بشأن مسألة جزر مالفيناس، جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة مرارا على استئناف المفاوضات بشأن السيادة على الجزر دون تأخير.

٥٣ - وطرحت المملكة المتحدة موقفها من نظر منظمة الدول الأمريكية في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) في مذكرة شفوية مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ موجهة من بعثة المراقبة الدائمة للمملكة المتحدة لدى منظمة الدول الأمريكية إلى رئيس الجمعية العامة للمنظمة. وأشار المراقب الدائم إلى الإعلان الصادر عن الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)، قائلا:

كانت آخر مرة أعلنت فيها المملكة المتحدة موقفها بالتفصيل في رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ من السير إيمير جونز باري، الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة، وموجهة بالإشارة إلى الرسالة المؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ الموجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من القائم بالأعمال بالوكالة للبعثة الدائمة للأرجنتين. وإنني على ثقة من أن هذه المسألة لن تحول دون التعاون المثمر في المسائل المتبقية المدرجة على جدول أعمال الدورة العادية السادسة والثلاثين للجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية.

والمملكة المتحدة لا تساورها أي شكوك بشأن سيادتها على جزر فوكلاند وساوث جورجيا وجزر ساوث ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بها.

٥٤ - وفي ٣ آذار/مارس ٢٠٠٧، اعتمد رؤساء الدول في مؤتمر قمة مجموعة ريو المعقود في غيانا قرارا يدعم ''حقوق الأرجنتين المشروعة على جزر مالفيناس''. ودعا القرار إلى إيجاد حل ''عادل وسلمي ونهائي'' للنزاع مع المملكة المتحدة، وفقا لإعلانات الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية[٦].

٥٥ - وأصدر رؤساء دول وحكومات البلدان الإيبرية - الأمريكية المجتمعين في مونتيفيديو في الفترة من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بلاغا خاصا بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) أكدوا فيه من جديد ''ضرورة استئناف حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية للمفاوضات في أقرب وقت ممكن بغية إيجاد حل

(٦) *MercoPress*، ٤ آذار/مارس ٢٠٠٧.

سريع للنزاع على السيادة على جزر مالفيناس وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومنظمة البلدان الأمريكية ولمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما في ذلك مبدأ السلامة الإقليمية''[٧].

٥٦ - وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أصدر مؤتمر القمة الثاني لجماعة دول أمريكا الجنوبية المعقود في كوتشابامبا، بوليفيا، بيانا يؤيد ''الحقوق المشروعة'' للأرجنتين بشأن النزاع مع المملكة المتحدة على السيادة على جزر مالفيناس (جزر فوكلاند)، ويدعو إلى إجراء مفاوضات سلمية بين البلدين[٨].

ثامنا - وضع الإقليم في المستقبل

ألف - موقف الدولة القائمة بالإدارة

٥٧ - طرح الممثل الدائم للمملكة المتحدة، في رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة (A/61/535)، موقف حكومته ردا على ملاحظات رئيس الأرجنتين في الخطاب الذي ألقاه أمام الجمعية العامة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، على النحو التالي:

> تولي الحكومة البريطانية أهمية كبرى لمبدأ تقرير المصير كما تنص عليه المادة ١-٢ من ميثاق الأمم المتحدة، والمادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهذا هو المبدأ الذي ينبني عليه موقفنا بشأن جزر فوكلاند.
>
> ولقد عبر الممثلون المنتخبون لجزر فوكلاند مرة أخرى عن وجهات نظرهم بوضوح عندما زاروا مقر الأمم المتحدة خلال المناقشة التي دارت هذه السنة في لجنة الأربعة والعشرين. وطلبوا إلى اللجنة الاعتراف بحقهم، شأنهم شأن أي شعب آخر، في ممارسة حق تقرير المصير. وأكدوا مرة أخرى أن شعب جزر فوكلاند لا يرغب في إدخال أية تغييرات على وضع الجزر.
>
> ولا مجال لإجراء أي مفاوضات بشأن السيادة على جزر فوكلاند ما لم يعبّر سكان الجزر عن رغبتهم في ذلك، وحتى يحين الوقت الذي يعربون فيه عنها.
>
> ولا يساور المملكة المتحدة أي شك بشأن سيادتها على جزر فوكلاند.

---

(٧) انظر مؤتمر القمة الأمريكية الإيبرية، www.oei.es.

(٨) *La Nación*، ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٥٨ - وفي الرسالة التي وجهها توني بلير، رئيس وزراء المملكة المتحدة، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ إلى جزر فوكلاند بمناسبة عيد الميلاد، ذكّر من جديد بالتزام المملكة المتحدة تجاه سكانها وبحقهم في تقرير المصير، إذ قال:

أود أن أؤكد لكم أن تصميم الحكومة البريطانية على حماية هذا الحق [في تقرير مستقبلكم] هو اليوم بالقوة التي كان عليها منذ ٢٥ سنة مضت. وبناء على مبدأ تحقيق المصير الأساسي، فنحن راسخون في التزامنا بدعم أمنكم وسيادة المملكة المتحدة على جزر فوكلاند.

وفي الوقت نفسه، سنواصل العمل على الرغم من التحديات الدبلوماسية الأخيرة التي اعترضت علاقاتنا مع الأرجنتين من أجل التعاون المثمر في المجالات موضع الاهتمام المشترك، بما فيها بطبيعة الحال أمن جزر فوكلاند ورخائها في المستقبل.

باء - موقف حكومة الأرجنتين

٥٩ - أكد من جديد نيستور كيرشنر، رئيس الأرجنتين، في خطابه الافتتاحي لدورة الكونغرس التشريعية لعام ٢٠٠٧، تطلع حكومته إلى استعادة السيادة على الإقليم بوسائل سلمية. ووصف الأنشطة الدبلوماسية التي تقوم بها الأرجنتين بأنها ''أنشطة مكثفة''، مذكرا بالاجتماع بين تايانا وزير الخارجية والأمين العام للأمم المتحدة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. ووعد السيد كيرشنر بأن تظل مسألة الجزر مسألة محورية في السياسة الخارجية لإدارته[٩].

٦٠ - وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، قال السيد كيرشنر في خطابه أمام الجمعية العامة:

ما فتئت الأمم المتحدة تنظر منذ عام ١٩٦٥ في ''مسألة جزر مالفيناس'' التي تضم جزر مالفيناس وساوث جورجيا وجزر ساوث ساندويتش والمنطقة البحرية المحيطة بها.

ولقد اعتبرت الجمعية العامة واللجنة السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار هذه المسألة حالة فريدة خاصة تختلف عن الحالات الاستعمارية التقليدية من حيث تعلقها بنزاع على السيادة ينبغي تسويته عن طريق المفاوضات الثنائية بين بلدي والمملكة

(٩) *MercoPress*، ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧.

المتحدة، وذلك وفقا لما نص عليه القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) وغيره من القرارات ذات الصلة.

ولا يسعنا إلا أن نشير إلى أن حكومة المملكة المتحدة تصر على تجاهل قرارات الجمعية العامة هذه.

وأود مع ذلك أن أؤكد مرة أخرى استعداد بلدنا الدائم لإجراء حوار بناء مع المملكة المتحدة، وأن أدعوها إلى الاستجابة على وجه السرعة لطلب المجتمع الدولي استئناف المفاوضات.